

283005 - حكم قولهم إذا شفي المريض: نفخ الله في صورته

السؤال

ما حكم قولهم: "نفخ الله في صورته" عند تماثل شحص ما للشفاء؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ينبغي أن نعرف أن الكناية عن المعاني: هو أسلوب عربي معروف، وطريقة من طرائق العرب في بيانها وخطابها.

والكناية معناها في اللغة:

"أن تتكلم بالشيء، وتريد غيره، وهي مصدر كنييت بكذا عن كذا، إذا تركت التصريح به ...

ومعناها اصطلاحاً: لفظ أطلق، وأريد به لازم معناه الحقيقي، مع قرينة غير مانعة من إرادة هذا المعنى.

كما تقول: محمد طويل النجاد، فالمعنى الحقيقي لهذا اللفظ: هو أن نجاد محمد طويلة، وليس هذا مراداً، إنما المراد لازم هذا المعنى، وهو أن محمداً طويل القامة؛ إذ يلزم عادة من طول النجاد أن تكون القامة طويلة.

ويصح مع هذا إرادة المعنى الحقيقي أيضاً بأن يراد المعنيان معاً - طول النجاد " انتهى من "المنهاج الواضح للبلاغة" (149). وينظر أيضاً: "البلاغة العربية" لحبنكة (2/135).

والذي يظهر لنا أن هذه العبارة، هي من هذا الباب: باب الكنايات، أو التعبيرات المجازية، التي لا يراد بها حقيقة اللفظة، وحرفية العبارة.

وإنما مراد القائل لها هنا، فيما يظهر لنا: أنه قد تماثل للشفاء، فدبت فيه روح الحياة، بعد ما شارف الموت والعدم؛ فكأن الله تعالى قد "نفخ في صورته"، يعني: جثته التي كانت هامدة، أو شارفت الهمود، فأحياه بالشفاء، كما يحي الموتى بالنفخ في "صورهم" ...

وقد يقال ذلك على وجه الدعاء، لمن شارف الهلاك، أو اشتد به المرض: "ربنا ينفخ في صورته"؛ على هذا المعنى المجازي، والتعبير الكنائي أيضاً؛ ومرادهم: الدعاء له بالشفاء، وأن ينفخ الله الروح، في هذه الجثة - الصورة - الهامدة.

وإطلاق العبارة، إن أريد بهذا المعنى، على ما هو الظاهر لنا: لا محذور فيه ولا حرج.

وإن كان الأولى ، بكل حال ، أن يعبر المرء في خبره ، وفي دعائه ، وفي سائر أمره ، بالألفاظ البينة الواضحة ، والعبارات الشرعية ، ويدع ما كان مجملا ، غير بين المعنى بنفسه .

ومن رابه في هذه الجملة شيء ، فليدعها ، وليلزم ما وضح وبين له .

وقد قال صلى الله عليه وسلم : (دَعْ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ) رواه الترمذي (2518) وغيره ، وصححه الألباني .

والله أعلم .